

من يرث أخي الشقيق الذي لم يتزوج

السؤال: س314 أطلب من فضيلتكم الفتوي عن تركة لأخي المتوفى ، علما أنه لا يوجد له أولاد، ولم يتزوج إطلاقا ، ونفيدكم بأن لنا أبا أكبر ، وهو متوفى ، وله أولاد 6 ذكور و 4 بنات، والذي نطلبه من فضيلتكم هل يرث تركة أخي الذي لم يتزوج، ولا يوجد له أولاد، وعلمنا يوجد له بيت وسيارة، هل أولاد أخيه وشقيقته يرثون، أم شقيقته فقط ؟ الجواب:- يرثه أخوه الشقيق الموجود، وأخته الشقيقة فقط، لأخيه الثلثان، ولأخته الثلث، ويسقط الباقيون .